

شرح الياقوت 71 [زكاة التجارة - مقادير الزكاة]

لبيب نجيب

والسلام للمرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح - 00:00:00

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. فيقول السيد العالمة احمد بن عمر الشاطري رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدنيا والآخرة شروط وجوب زكاة اموال التجارة. تفضل. باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:20

والصلة والسلام على سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بحسان الى يوم الدين ثم اما بعد.

قال المصنف رحمه الله رحمة واسعة قال شروط وجوب - 00:00:50

زكاة اموال التجارة. شروط وجوب زكاة اموال التجارة وهي تقريب المال لغرض الربح سبعة عروضا ونية التجارة وكون النية مقرونة بالتملك او في مجلس العقد. وكونوا التملك بمعاوضة والا تتضمن بمقدها الذي تقوم به اخر الحول ناقصة عن النصاب. والا - 00:01:10

وتقصدوا ولا تقصد للقنية. ومضي الحال من وقت الملك. احسنتم. قال رحمه الله الله تعالى شروط وجوب زكاة اموال التجارة. قال شروط وجوب زكاة اموال التجارة في التعليق قال وهي من افضل المكاسب. اي ان التجارة من افضل المكاسب - 00:01:40

افضلها السهم من الغنية. هذا افضل المكاسب. لانه مكسب النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال عليه الصلاة والسلام وجعل رزقي تحت ظل رحمي. هذا افضل ما كان وبعد الزراعة. وبعد الصناعة. وبعد اتنى - 00:02:10

تجارة فالتجارة تأتي في المرتبة الرابعة. بعد سهم الغنية والزراعة والصناعة. هذا من حيث ترتيب المكاسب من حيث الافضلية. قال هنا وهي اي تعريف التجارة تقليل المال لغرض الربح. هذا هو هذه هي التجارة. تقريب المال - 00:02:40

المال اي بالشراء والبيع يشتري ويبيع بغرض ان يربح. هذه التجارة ويدخل في التجارة بارك الله فيكم. اذا عرفنا ان التجارة هي تقليل المال بالشراء والبيع لغرض الربح يدخل في التجارة ما لو اشتري الانسان ارضا. ليؤجرها - 00:03:10

كان اشتري ارضا زراعية ليؤجرها او استأجر ارضا زراعية ليؤجرها لان المستأجر له ان يؤجر. فلو استأجر ارضا زراعية ليؤجرها. او عرضا زراعية ليؤجرها فان هذه المنفعة منفعة الارض او منفعة الدار تجب فيها الزكاة. وعليه لو ان هذا الشخص - 00:03:40

مر حول ولم تستأجر منه الارض. فمثلا لو اشتربت ارضا او استأجرت ارضا لاوجرها مرت سنة ولم اجد شخصا يستأجر مني هذه الارض. فاني في اخر الحال اقوم المنفعة. اقوم منفعة الارض. ما معنى اقوم منفعة الارض؟ يعني هذى الارض لو اجرتها كم - 00:04:20

قيمة اجرتها نفترض ان قيمة اجرتها كذا وكذا. اذا اخرج الزكاة مع ابني بالفعل لم اوجرها لكن انا استأجرتها بنبيتي ان اوجرها. ولو ان الانسان استأجر فندقا او اشتري فندقا ليؤجر شقيقه للناس. فانه - 00:04:50

يجب عليه زكاة هذا الفندق بمعنى انه يقوم المنفعة ويخرج الزكاة ولنفترض ان هذا الفندق كما حصل في ايام وباء كورونا لم يأته الناس. ليسكنوا فيه فنقول له عليك ان تقوم المنفعة في نهاية الحوض. كم القيمة - 00:05:20

لهذه المنفعة منفعة السكنة في هذه في هذا الفندق في غرف هذا الفندق ويجب ان تخرج منها ربع العشر. مع انه مع انه بالفعل لم يسكن لم يستأجر. واضح؟ وقد نص على هذه المسألة العالمة ابن حجر - 00:05:50

رحمه الله تعالى في التحفة ونص عليها غيره. الا ان بعض الفقهاء من الشين كالعلامة عبدالحميد الشروانى رحمه الله. والعلامة محمد بن سليمان الكردي قبله نقشوا العالمة ابن حجر في قضية في قضية في جزئية. وهي انه اذا مر الحال ولم - 00:06:10

تؤجر هذه الارض. فهل تجب الزكاة ولا تجب الزكاة؟ العلام بن حجر يقول تجب. وهم ينقشون في هذا كانوا لم يرظوا لم يرظوا

وجوب الزكاة. لم يرتهي العلامة محمد بن سليمان الكردي والعلامة - 00:06:40

عبد الحميد الشرواني وجوب الزكاة فيما لو مر الحال ولم تؤجر الارض او لم يؤجر الفندق او لم تؤجر الطائرة او لم تؤجر الباخرة السفينة ايا كان. الشاهد من هذا ان الفقهاء رحمهم الله تعالى - 00:07:00

على ان من استأجر عينا ليؤجرها فتوجب عليه زكاة التجارة واذا كان هذا فيمن استأجر عينا فمن باب اولى اذا اشتري عينا ليؤجرها. كان اشتري فندقا او اشتري اهارضا او اشتري سفينة او اشتري طائرة او نحو ذلك. واضح؟ وهذه مسألة ما زالت - 00:07:20

تحتاج الى بحث وجمع لاقوال الفقهاء. لأن البعض آررما لم يكن قد سبق على عليه في دراسته ان مثل هذا الامر او هذه الصورة تجب فيها الزكاة. ويقوم وتقوم فيه المنفعة وتخرج منها الزكاة. واضح؟ ما زالت المسألة تحتاج الى نقول من الكتب - 00:07:50

من الشرح والحاوashi حتى حتى تتجلی بشكل اوضح. لكن هذا فقط حتى تعلموا ان الزكاة في مثل بهذه الصورة نص جماعة من فقهاء الشافعية رحمهم الله تعالى على وجوب الزكاة فيها. قال هنا وهي - 00:08:20

اي التجارة تقليل المال لغرض الربح. قال سبعة هذا خبر قوله شروط وجوب الزكاة. اي شروط وجوب زكاة اموال التجارة سبعة. ناخذها واحدا واحدا. الشرط الاول كونها عروضا اي كون التجارة عروضا. والعروض ما ليس بنقد. كل ما ليس - 00:08:40

بنقد عروض. والمراد بالنقد كما هو معلوم عندكم. الذهب والفضة. فالثياب عروض والكتب عروض وسيارات عروض والاراضي عروض والدور عروض كل ما ليس بنقد يعتبر عروضا. اذا الزكاة انما تجب في ماذا؟ في العروض. زكاة التجارة - 00:09:10

انما تجب في العروض. مفهومه انه لو تاجر بالنقود لا تجب الزكاة. مفهومه انه لو تجروا النقود لا تجب الزكاة. قال في التعليق فلا تجبوا اي زكاة التجارة. في النقد - 00:09:40

وان بادل من جنسه. لا تجب. في النقد وان بادل بجنسه كدنانير ذهبية بدنانير ذهبية دراهم فضية بدراهم فضية لا تشك. حتى وان باذر بجنسه. وقد قال ابن سري الملقب - 00:10:00

بالباز الاشهب. المجدد في المئة الثالثة. توفي في سنة ثلاثة وستة من هجرة قال ابن سريج بشر الصيارة الا زكاة عليهم. والصيارة هذا مشتق هذا الاسم مشتق من الصرف. والصرف هو بيع نقد بنقد - 00:10:20

بيع نقد لان البيع ينقسم الى ثلاثة اقسام. اما بيع نقد فهذا يسمى صرفا واما بيع عرض بعرض. كبيع كتاب بثوب. فهذا يسمى مقايضة. يسمى مقايضة واما بيع نقد واما بيع عرض بنقد. كان تشتري الكتاب بدینار - 00:10:50

مثلاً فهذا بارك الله فيكم هو البيع المعتمد. اذا انت اما ان تبيع نقدا بنقد. او تبيع عرضا بعرضا او تبيع ماذا؟ او تبيع عرضا بنقد. فالاول يسمى صرفا والثاني يسمى مقايضة والثالث هو - 00:11:20

المعتمد. فقال هنا بشر الصيارة ان لا زكاة عليهم. ثم استدرك المصنف فقال لكن تجب في عينه اي في عين النقد الذي هو ذهب او فضة. واليوم نقول الاوراق النقدية. لكن - 00:11:40

ان تجيروا الزكاة في عينه بشروط مرت اتفا. اتفا اي قربا. واضح؟ ثم قال ونية التجارة الشرط الثاني ونية التجارة. فلو ان الانسان تملك عروضا كثياب او سيارات او نحوها. تملکها ليس بنية التجارة - 00:12:10

يا رب بل مثلاً بنية الاستعمال الشخصي. فإنه لا تجب عليه زكاة عروض التجارة حتى لو كان الانسان يعني اقتناها اكثر من معتمد. كان يكون عادة الناس ان الواحد يقتني منهم سيارة واحدة - 00:12:40

فوقتنا اربع سيارات. لكن بغرض الاستعمال الشخصي. لا تجب عليه الزكاة التجارة حتى ولو نوى التجارة بعد ذلك. مثاله لو ان الانسان اقتنى اربع سيارات بغرض استعمالي الشخصي. وبعد ان مر شهران او ثلاثة اشهر نوى ان يتاجر - 00:13:00

نقول لا يبدأ الحال من الان. لانه لابد كما سيأتي في الشروط في زكاة في شروط زكاة التجارة ان تكون النية مقرونة بالعقد. النية تكون متى؟ مقرونة بالعقد او في مجلس العقد - 00:13:30

واضح او لا؟ ايوة. اذا بارك الله فيكم في هذه السورة لا تجيروا الزكاة. هذا الشرط الثاني قال ونية التجارة الشرط الثالث وكون النية مقرونة بالتملك او في مجلس العقد. هذا الشرط الثالث. وكونوا النية - 00:13:50

الالف واللام في النية للعهد. اي النية التي سبق ذكرها الان. وهي نية التجارة. وكون النية مقرونة بالتملك. واضح؟ او في مجلس العقد.

ما معنى بالتملك؟ قال لابد من اقتراحها بكل ما يملك الى ان يفرغ رأس المال. ثم - 00:14:10

ايحتاج الى تجديدها اي انه لا يحتاج الى تجديد النية في كل تصرف. يكفي ان يجب ان توجد النية عند المعاوضة. عند شراء عروض التجارة يكفي. لكن بعد ذلك فسيبيع ويشتري لا يشترط من وجود النية عند كل تصرف. هذا المراد. ولذلك قوله ثم لا يحتاج الى تجديدها اي لا يحتاج - 00:14:40

الى تجديد النية عند كل تصرف الانسحاب التجارة حكم التجارة عليها. فيكفي ان تكون النية موجودة في صلب العقد او في مجلس العقد. يكفي هذا. في صلب العقد او في مجلس العقد. فلو انه - 00:15:10

اشترى عروضاً لكن في صلب العقد لم ينوي التجارة. وانتهى مجلس العقد ولم ينوي التجارة ثم نوى التجارة بعد ذلك اقول لا تجب زكاة عروض التجارة. ولو انه وهذا يستفاد من كلامه قبل - 00:15:30

مجلس العقد قبل مجلس العقد نوى انه سيشتري هذه العروض للتجارة. لكن في المجلس وعنده العقد لم ينوي. نقول لا تصير هذه عروض تجارة. النية التي تصير بها عروض تجارة هي النية - 00:15:50

التي تكون متى؟ في مجلس العقد او أثناء العقد يعني في صلب العقد او في مجلس العقد قبل التفرغ فهمنا؟ ثم قال وكون النية مقرونة بالتملك او في مجلس العقد. هذا الشرط الثالث. الشرط الرابع - 00:16:10

وكون التملك بمعاوضة قبل ان استطرد في هذا احتاج ان اذكر لكم تقسيماً ذكره في الهاشم. المعاوضة تخرج غير المعاوضة. كالهبة فالهبة عقد تبرع ليس عقد معاوضة صحيحة والعارية عقد تبرع ليس عقد معاوضة. صحيح؟ والوصية والوقف هذه - 00:16:30

تبرعات ليست عقود معاوضة. المعاوضة بارك الله فيكم تنقسم الى قسمين. اما ان تكون عوضه محضه وهي التي تفسد بفساد العووظ هذه تسمى معاوضة محضه. واما ان تكون المعاوضة غير - 00:17:00

لحظة وهي التي لا تفسد من التي لا تفسد من التي لا تفسد اه وهي المعاوضة التي لا تفسد هذا تقدير الكلام. وهي المعاوضة التي لا تفسد بفساد العووظ. المعاوضة المحظة هي التي تفسد بفساد العووظ. مثاله رجل - 00:17:30

اشترى خمراً بدينار. ما حكم هذا البيت؟ صحيح او فاسد اشتري خمراً بدينار. فاسد هذا البيع. لماذا فاسد؟ هذا بيع فاسد. لماذا؟ لفساد لفساد العووظ هذا عوض نجس. شرط المعقود عليه ان يكون طاهر - 00:18:00

قال لكم في الزيد في طاهر منتفع به قدر تسليمه من كند ذي العقد مصر. هذا لفساده لفساد العووظ فسد البيع. لفساد العوض فسد البيع. واضح هذه تسمى معاوضة لحظة انتبه معي. لكن رجل تزوج - 00:18:30

امرأة وكان صداقها مهرها قارورة خمر قالوا لها ان اباها يحب الخمر؟ قالوا اذا يحب الخمر سهل سأطيه باجود انواع الخمر. ها؟ فجاء اليه وقال له اريد ان اتزوج ابنتك. قال ما في عندي بنات - 00:19:00

زواج يا رجل يا رجل ساعطيك اجود انواع الخمر. قال اوه ازودك كمن تزيد قل انت عين غير الرأي. واضح او لا؟ كان الصداق ما هو؟ قابورة خمر. هذا صداق فاسد - 00:19:30

صح عوظ فاسد. جيد؟ هل يفسد النكاح او لا يفسد النكاح. ما الذي يجب؟ يجب محروم يجب مهر المثل. اذا هل حكمنا على المعاوضة بالفساد لفساد العووظ - 00:19:50

لأن حكم على النكاح بالفساد. لكن هنا هل حكمنا على البيع بالفساد؟ نعم. اذا هذه معاوضة محضه وهذه معاوضة وغير محضه. هنا يقوم مهر المثل. مهر مقام العوض. ومثله الخلع ايضاً - 00:20:10

مثله الخلع لو ان العووظ في الخلع كان مجهولاً. لو ان العوض في الخلع كان مجهولاً فان الخلع يصح بمهر المثل. واذا قال لك في الزيد اما الذي بالخمر او مع جهل - 00:20:30

فانه يجب مهر المثل. اذا هذا في القلع في هذه السورة يدل على ان القلع معاوضة ماذ؟ غير محضه يريد ان يقول لك هنا ان الشرط في وجوب زكاة التجارة. ان المال مال التجارة عروض التجارة - 00:20:50

تحصل عليها بمعاوضة. تحصل عليها بايش؟ بمعاوضة. سواء كانت هذه المعاوضة لحظة واحد كالبيع. او كانت هذه المعاوضة غير محسنة. في حالتين. مثل ذلك رجل اشتري ثيابا ليتاجر فيها. هذا عقد بيع وشراء. اذا هذه - 00:21:10

زكاة عروض التجارة واجبة هنا في هذه السورة. لانه حصل على عروض التجارة بمعاوضة محسنة تزوجها رجل واصدقها اصدقها مثلا ثيابا. وعندما ثيابا نوت التجارة بهذه الثياب. واضح او لا؟ تصير عروض تجارة ولا تصير؟ تصير عروض تجارة - 00:21:40

تصير عروض تجارة. لماذا؟ لانها كسبتها بمعاوضة وان كانت هذه المعاوضة غير محسنة. باختصار ان انك لو كسبت مال التجارة بمعاوضة المهم بمعاوضة سواء محسنة او غير محسنة في الحالتين - 00:22:10

هذه تجارة تجب فيها الزكاة. عندما نقول بمعاوضة اخرج لماذا؟ اخرج الهبة فلو ان انسانا وهبك ثيابا وعندما اخذت الثياب نويت التجارية فيها. هل تكون عروض التجارة؟ لا متى تكون عروض تجارة؟ اذا بدأت التصرف فيها ببيع وشراء. واضح؟ شخص وهبك - 00:22:30

ثيابا نفترض ان الاستاذ محمد ان الاستاذ محمد وهبني ثيابا. اخذت منه الثياب قبضتها منه ونويت ان اتاجر فيها. هذه لا البسها كلها. لا ارتدتها كلها. واضح؟ نويت ان اتاجر فيها. هل بمجرد - 00:23:00

اخذني لها مع نية التجارة تصير عروض تجارة؟ لا متى تصير عروض تجارة؟ اذا بدأت بالتصرف فيها ببيع وشراء تكون على التجارة. اذا ليس بمجرد اخذني لها تصير عروض تجارة - 00:23:20

انما تصير عرض جار متى؟ عند عند التصرف فيها. فهمنا؟ مثل اخر حتى يتضح لكم اكثر رجل تاجر رجل تاجر عنده تجارة مات رحمه الله عنده ابن يرثه ابن وارث هذا ورث تجارة ابيه - 00:23:40

من متى يبدأ الحور؟ الان الارث هل هو معاوضة؟ لا. هذه التجارة انتقلت من الاب الى من؟ الى الابن. صار الابن وارثا لتجارة ابيه. هل يبدأ الحول من تاريخ موتي - 00:24:10

الاب لان التجارة في ذلك اليوم نفترض انه في تاريخ واحد رجب مات. صارت هذه التجارة في تاريخ واحد رجب ملكه من؟ صارت ملكه من في تاريخ واحد رجب. ملك الابن انت قلت الابن هل يبدأ حول التجارة بالنسبة - 00:24:30

للابن من تاريخ واحد رجب لانه صار مالكا للتجارة؟ لا لماذا لا؟ لانه لم يحصل عليها بمعاوضة طيب من متى تبدأ؟ نقول اذا بدأ الاب بالتصرف تبدأ. نفترض انه في ذلك الشهر - 00:24:50

في واحد رجب كان حزينا على ابيه. لم يبدأ بالتجارة. انما بدأ بالتجارة في واحد شعبان. في الاول من شعبان نقول اذا يبدأ الحول من اول من شعبان. حين بدأ بالتصرف. فهمنا لانه هنا حصل على - 00:25:10

التجارة لا بمعاوضة بل بارث فاما حصل عليها لا بمعاوضة كارت او هبة فانه يبدأ حاولوا فان حول التجارة يبدأ متاع بالصرف مع النية. اي مع النية التجارة. وحتى يعني تضبط المسألة جيدا. نقول اذا مات - 00:25:30

اب وله مال ورثه اولاده مثلا قد يكون اولاده قد زوجته وقد اخر لكن مثل فقط اولادهم. فان حول ذلك المال يبدأ من موت المورث بالنسبة للأولاد الحقن من متى يبدأ؟ من موت مورث. صح؟ الا في مسألتين. ما هي المسألة الاولى؟ لا يبدأ من موت - 00:26:00

المورث. ها؟ مسألة زكاة التجارة احسنت. الا في مسألة عروض التجارة من متى يبدأ الحول؟ ها؟ يبدأ الحول من التصرف مقرضا بالنية احسنت درسنا هذا. المسألة الثانية ما هي؟ درسناها عشرات. نعم - 00:26:40

درسناها امشي. ما هي المسألة الثانية؟ درسناها امس من منكم فقيه؟ يعصر ذهنه. درسناها امس. لابد فيها من قصد المالك. ها؟ احسنت بهيمة الانعام. الاسامة في بهيمة الانعام. الان هذا - 00:27:10

متى؟ الاب مات انتهى قصده. انتقلت هذه البهيمة لمن؟ للأولاد نادي مثلًا صح؟ فنقول لا يبدأ الحول الا اذا قمت بإسامتها مع مع بانه لابد من قصد من؟ المالك او نائب المالك. اذا لو شامت بقيت اياما - 00:27:50

موت الاب هذه البهائم ترعى لوحدها بدون قصد من الورثة؟ لا يبدأ الحول. متى يبدأ او اذا سامت مع قصدي المالك. اذا هذا ممكن يكون تلخيص لهذه المسألة مسألة كثيرة الواقع. مات اب مثلًا او نقول مات وارث. وانتقل المال الى الواء مات - 00:28:20

وانتقل المال الى الورثة. فان الحول بالنسبة لهم يبدأ من تاريخ موت المورث الا فيه مسأليتين. في مسألة عروض التجارة فيبدأ من متى؟ من التصرف مقرونا بنية الدين والمسألة الثانية في الاسامة لانه في الاسامة لابد من قصد المالك او نائب المالك. فهمنا؟ انتبهوا

معي - 00:28:50

قلت لكم ان درس اليوم يحتاج الى تركيز. لا يناسب ان نأخذه في اخر الحصة امس. فارجو ان تكونوا مركزين. طيب نقرأ الامامش نقرأ التعليق قال وقوم التملك بمعاوضة قال لحظة - 00:29:20

هي التي تفسد بفساد العوض. هذه معاوضة محضة. ما مثالها؟ قالت البيع. فإنه اي يفسد بفساد الثمن. كمان مرة معنا في المثال. قال او غير محضه وهي التي لا تفسد بفسادها - 00:29:40

هذه كالصدق. فإنه عند فساده يرجع الى مهر المثلي. واضح؟ ثم قال ولا يفسد النكاح بخلاف ما ملكه بغير معاوضة كالارث. والهبة الى ثواب الهبة بلا ثواب لأن الهبة اذا كانت بثواب وهبتك شيئاً لتعطيني كذا وكذا هذه هبة بثواب - 00:30:00

من قسم المعاوضات قال والهبة بلا ثواب وما اقترضه فلا زكاة فيه. وان به نية التجارة. يعني حتى وان اقترنرت عندما اخذت عندما اخذت عندما قبضت الهبة. مثلاً التجارة ما في زكاة ما يبدأ الزكاة؟ من متى تبدأ الزكاة؟ اذا تصرفت - 00:30:30

مع النية هنا تبقى. واضح؟ ولذلك هنا قوله فلا زكاة فيه وان اقترن اي وان اخذك للمال قبضك للمال بنية التجارة. لأن هذا تملك مجاني. واضح؟ فلا يعد تجارة - 00:31:00

الهبة تملك مجاني لا يعد تجارة. الارث تملك مجاني لا يعد تجارة. ونحن عرفنا التجارة ما هي؟ ماذا قلنا في التجارة مال بشراء وبيع ببيع وشراء. هل هذا فيه بيع وشراء؟ الارث بيع وشراء؟ الهيئة بيع وشراء؟ لا ما في - 00:31:20

اذا متى يكون بيع وشراء؟ اذا تصرفت مع نية التجارة. هنا تكون تجارتكم. فهمنا يا مشايخ ولا لا ايوا قال رحمة الله تعالى وكون التملك بمعاوضة هذا الشرط الرابع شرط - 00:31:40

اما وانا نتنظر بندتها الذي تقوم به اخر الحول ناقصة عن النصاب هذا الشرط الخامس. ما معنى الا تبني الظاء؟ ما هو التنظيف؟ بضم الله مم تأويلاً المال من عروض الى نقود. انا عندي تجارة هذا محل ابيعه - 00:32:00

في اقمشة ملابس بعتوا الملابس كلها بدنانير ذهبية. هذا يسمى ماذا؟ هذا يسمى واضح؟ هذا يسمى تنظير التنظيف ما معناه؟ ان عروض التجارة تحول الى نقود الى سبولة هذا التنظيف. اذا وجدت في الكتب يعني نقد. تنظير - 00:32:30

يعني تحويل العروض الى نقود. مختلف نضرب مثل اعترض على سبيل المثال نصاب الذهب كم؟ عشرون ديناراً صحيحاً؟ انا كان عندي عشرين ديناراً كان معي عشرون ديناراً. عشرون دينار هذه اشتريت بها - 00:33:00

عروض تجارة. وكان ذلك في تاريخ مثلاً واحد ربيع ثاني. مثلاً ربيع واحد ثاني ثاني جماد اول جماد ثاني رجب شعبان هذه عروض التجارة التي معي بعثها وجمعت المال الذي بعثها فوجدت المال مثلاً ثماني عشر ديناراً. بعث بخسارة او بربح. خسارة دينار - 00:33:50

صح لست تاجراً اعرف المهم خسرت دينارين. فالآن هذا المال نظرياً ما معنى ان الظاء؟ اي تحول الى نقد في اثناء الحول ناقصاً عن النصاب. ينقطع الحول ينقطع الحب. اذا اشتريت بعد ذلك عروضاً جديدة بثمانية عشر ديناراً فهذا بداية حول جديد - 00:34:30

بداية حول جديد. لكن لا حظوا معي. المؤلف دق في العبارة فقال والا نتنظر من التي لا تنف اي عروض التجارة. اي تقدير الكلام والا تنق التجارة بندتها الذي تقوم به. ما معنى قوله بندتها التي تقوم به؟ عروض التجارة اذا اشتريتها - 00:35:00

بذهب بدنانير تقومها بنصاب الذهب. اذا اشتريتها بدرهم تقومها بنصاب الفضة. اذا اشتريت عروض تجارة بندتها. قلنا اذا اذا اشتريتنا بذهب تقومها بنصاب الذهب. اذا اشتريتها بفضة قومها. اذا اشتريتها بعروض اخرى - 00:35:30

يعني كان عندك ثياب بعث الثياب واشتريت كتب لتكون تاجر كتب. فاشتريت عروضاً اخرى بماذا تقومها؟ يقول لك تقومها بغالب نقد البلد. فعندي ثلاثة احوال. نقول عروض التجارة. وهذه مسألة سندرسها بعد قليل. لكن لا بأس ان المقدمة حتى نفهم. عروض التجارة

اينداه - 00:36:00

اشترت واحد بدنانير بدنانير. فانك تقومها بماذا؟ تقومها بماذا بالنصاب بماذا الذهب فهمنا المشايخ. واذا اشتريتها بدراهم فانك تقومها بماذا بنصاب الفضة. واذا اشتريتها بعروض. عروض بعروض ثياب بكتب اشتريت ثياب بارض. اشتريت سيارات ببيوت - 00:36:30

عروض بعروض. بماذا تقوم؟ تقومها بغالب نقد البلد احتاج ان اشرح لكم هذا حتى تفهموا اكثر. نفترض اننا في هذه البلدة اسم هذه المدينة؟ ديبك نفترض اننا في هذه المدينة والناس في هذه المدينة النقد الذي يتعاملون به هو الفضة ليس الذهب - 00:37:20
يتعاملون بدراهم ليس بدنانير. لا تكتب لا تكتب. يا حمدان لا تكتب الان انتبه معي. تمام. نفترض اننا في هذه المدينة الناس في هذه المدينة يتعاملون بماذا؟ بدراهم ليس بدنانير. اي ان النقد الغالب هنا ما هو؟ الدرهم - 00:37:50
ليسوا الدنانير لكن انا اشتريت بضاعة من الاستاذ حريس بن عبدالعزيز اشتريت منه بضاعة عروضا بدنانير واضح؟ فالان هذه بضاعتي هذه العروض لو نظرنا الى ما اشتريت به هو ماذا؟ الدنانير. ولو نظرنا الى النقد الغالب فهو الدرهم. انا عندما - 00:38:10
قومها انظر الى نصابها بماذا اقومها؟ هل اقومها بما اشتريت به وهو او اقومها بالنقد الغالب الذي يتعامل الناس به في المدينة وهو الدرهم. ما رأيكم؟ من خلال ماذا ما رأيكم؟ بما اشتريت به الذي هو ماذا؟ بدنانير. حتى ولو كان النقد - 00:38:40
هو عبد الرحيم. وعكسه هنا. لو انا اشتريت عروض التجارة بدراهم والنقد الغالب هو دنانير فاني اقومها بماذا؟ بدراهم. بما اشتريت به. وهذا معنى قول القاضي ابو شجاع وتقوم عروض التجارة بما اشتريت به - 00:39:10
هذا المعنى. اي ان اشتريتها بدنانير قومتها بدنانير وان كان الغالب في تعاملات الناس هو وان اشتريتها بدراهم وان كان الغالب في تعاملات الناس بايه؟ بدنانير. طيب فان هذا انا اشتريت عروض التجارة لا بدنانير ولا بدراهم وانما بعروض اخرى. بماذا اقوم؟ هنا - 00:39:30

انظر الى النقد الغالب. فان كان النقد الغالب في البلد هو الدنانير او يهب الدنانير. وان كان النقد الغالب في البلد هو الدرهم الدرهم. فهمنا ايه مشايخ. احفظوا هذا جيدا وافهموه. انظر ماذا قال هنا - 00:40:00
قال والا تنظ بنقدها الذي تقوم به اخر الحول ناقصة عن النصاب. قال هنا فان نظرت في اثنائه نظرت متى؟ في اثناء الحول لا بعده في اثناء الحول لا بعده - 00:40:20

قال فان نظرت في اثنائه ناقصة عن النصاب ما مثاله؟ قال كان اشتري عرضا بذهب اي بنصاب ذهب تمام؟ ثم باעה اثناء الحول بسبعة عشر مثقالا يعني اقل من النصاب او لا - 00:40:40

اقل من النصاب لان النصاب كم؟ النصاب عشرون مثقالا. قال ثم باעה باثناء الحول بسبعة عشر انقطع حول التجارة. خلاص حول التجارة انقطع. انتهى. لماذا انتهى؟ لان في اثناء الحول باقل من النصاب بالنقد الذي تقوم به - 00:41:00
واشتراها بايش؟ بذهب ومنظت بايش؟ بذهب لكنه اقل من النصاب. قال انقطع حوله تجارة الا الا ماذا؟ الا انتبه الا استثناءه متى كان الاستثناء؟ الا الا ماذا؟ الا اذا كان عنده دنانير اخرى يكمل بها النصاب فتجب الزكاة. فهو هنا في اثناء الحول نظرت بكم - 00:41:30
ثمانية عشر صح؟ لكن هو عنده في البيت اربع دنانير. نقول ها عندك اربع دنانير ثمانية عشر زائد اربعة يطلع اثنين وعشرين تجب عليك الزكاة. الحلو لم ينقطع الحول ماذا؟ الحول مستمر - 00:42:00

الا هنا هذا يحتاج منك الى تعليق. ان تقول الا اذا كان معه ما يكمل به النصاب فلينقطع الحول. فامنه. الا اذا كان معه ما يكون به النصاب فلا ينقطع الحول. ارجو ان تنتبهوا لهذه المسائل - 00:42:20

قال نعيد قراءة المثال كان اشتري عرضا بذهب ثم باעה اثناء الحوض بسبعة عشر مثقالا انقطع حول التجارة. فاذا اشتري بها بالسبعين عشر فاذا اشتري بها اي بالسبعين عشر مثقالا عرضا اخر بنية التجارة انعقد حوله - 00:42:40
اي الحول الجديد من حين الشراء. الان كان عنده نصاب. تمام اشتري عروض تجارة بعد ستة اشهر ثمانية اشهر في اثناء الحوض نظرت بذلك النقد الذي تقوم به بالذهب لكن ناقصا عن النصاب. ايش حصل للحول الاول؟ انقطع. طيب نسأله عندك في البيت هنا هنا في -

بدنایر تکمل بها النصاب قال ما عندي. هي هذه فقط. اوه. اخذ الثمانية عشر دينار وذهب واشتري عروض تجارة مرة اخرى. جيد.

نبدأ اليوم من هذا التاريخ حول تجارة جديدة - 00:43:40

ايه ده؟ فهمنا؟ ايوه انظر ماذا قال؟ قال والا تند بمنقدها الذي تقوم به اخر الحول ناقصة عن النصاب والا تقصد للقنية. اشتري شخص سيارة او قاصدنا التجارة بها. ثم غير نيته. وقصد ان يستعملها ولا يتاجر بها - 00:44:00

اجتبي شخص دارين او ثلاثة دور او اقل بقصد ماذا؟ ان يتاجر بها ثم غير نيته واراد ان يستعملها استعمالا شخصيا ان ينتفع بها هو ان يقتنيها هو - 00:44:30

تجيب الزكاة؟ لا تجب الزكاة. قطع النية قطع نية التجارة. قال هنا والا يقصدها الغنية؟ ما معنى القنية اي الاستعمال الشخصي - الامساك للاستعمال. تمام. فلو قصد الامساك استعمالا لم تجب الزكاة وينقطع الحول بذلك. قال اي اي الامساك الاستعمال ولا يضر - 00:44:50

مجرد الاستعمال لا بقصد القنية. انتبه معي هذه مسألة مهمة ايضا. لو ان الانسان اشتري ليتاجر بها. وفي اثناء الحول كان يستعمل هذه السيارات. احيانا يحتاج ان يستر فيأخذ سيارة من هذه السيارات يسافر بها. احيانا يحتاج ان ان يخرج في رحلة. يأخذ سيارة اخرى يخرج بها في رحلة. استعمال - 00:45:20

عروض التجارة في اثناء الحول هل يقطع الحول؟ لا يقطع الحوض. ما الذي يقطع الحوض؟ نيته الاقتناء لا استعماله لعروض التجارة. فان المشايخ ولا لا؟ انظر ماذا قال. قال اي - 00:45:50

سوق للاستعمال ولا يضر مجرد استعمال لا بقصد القنية. لا يضر فهمنا؟ ثم قال اخر شرط والآن نحتاج ان ارتاح قليلا قال والشرط السابع مضي الحول من وقت الملك. مضي الحول من وقت - 00:46:10

الملك بسم الله الرحمن الرحيم. عالمضي الحول من وقت الملك لا يشترط كونها كون ماذا؟ عروض التجارة. ولا يشترط كونها نصابا لا في في اخر الحوض. مم. يعني ممكن انتبه معي. ممكن ان تبدأ التجارة. بعشرة دنانير - 00:46:40 عشرة دراهم الاصابة ولا؟ لا. ممكن تبقى التجارة بعشرة دنانير. تفترض انك بدأت التجارة في تاريخ واحد شوال وكان رأس المال في التجارة عشر دنانير. في شهر محرم شوال ذو - 00:47:10

ذو الحجة محرم اصبح رأس المال مع الارباح مثلا خمسة وعشرين دينار واضح؟ اصبح خمسة وعشرين دينار. في شهر شوال العام القادم وصل الى ده ستين دينار ما شاء الله. نقول اذا يجب عليك ان تزكي الجميع. يقول انتظر - 00:47:30

انتظر اذا بدأت التجارة وكان المال اقل من النصاب. في شهر ذي القعدة وذى الحجة كان الملا قد من النصاب. اذا لماذا لا نقول ان الحول يبدأ من محرم حين صار المال نصابا؟ نقول لا. في عروض - 00:48:00

التجارة لا يبدأ الحول من بلوغ المال نصابا. لا. انما يبدأ الحول من بداية الملك من وقت الشراء من حين ان تشتري عروض التجارات بنية التجارة يبدأ الحوض. هنا يبدأ - 00:48:20

اقول حقنة ثم تنظر بعد سنة من هذا التاريخ. فاذا كان بعد سنة قد بلغ نصابا وجبت الزكاة اذا كان بعد سنة قد بلغ نصابا وجبت الزكاة. اذا كان بعد سنة لم يبلغ نصابا لا تجبه الزكاة. طيب - 00:48:40

يسأله سائل يقول لو انه في بداية الحول كان نصابا في اخر السنة عقدنا النصاب خسرنا هل تجب الزكاة؟ نقول العبرة باخر الحوض. لو قال في اول الحولي كان نصابا في اثناء الحول كان نصابا في اخر الحول اقمنا - 00:49:00

النصاب لا تجب. انما تجب الزكاة اذا بلغ نصابا متى؟ اخر الحوض. انتبه معي. قال وما الحول من وقت الملك. قال ولا يشترط كونها نصابا في اخر الحول. فمتى بلغته اي بلغت الزكاة - 00:49:20

فبلغت عروض التجارة النصاب اخره اي اخر الحول وجبت زكاته. زكاتها مؤلف يقتصر بالكلام كثيرا. قال فمتى بلغته؟ بلغت ماذا؟ اي فمتى بلغت عروض التجارة النصاب اخر الحول. شوف على تقديرات. هو قال فمتى بلغته؟ ثلث - 00:49:40

مات واربع كلمات. تقدير الكلام فمتي بلغت عروض التجارة النصاب آخر الحول. هذا تقدير الكلام وجبت زكاتها والا ايش معنى والا؟

اي وان لم تبلغ النصاب في اخر الحول فلا تجب الزكاة - 00:50:10

على ما اقوله واضح او لا؟ اشعر ان بعضكم يعني قد سافر. بسم الله اصحابهم النعاس. علامة النعاس ما هي؟ ان يسمع كلام الحاضرين

وان كان لا يفهم ما يقولون. حتى - 00:50:30

وان كان يفتح عينيه. هذا يعتبر من النعاس. يكون مثله مثل الذئب. لان الذئب حيوان ينام بعين مفتوحة ينام باحدى مقلتيه ويتقى

باخرى الرزايا فهو يقطن نائم. او مثل السمكة تنام بعين - 00:50:50

لانه ليس لها جفون. فلا اريدكم ان تكونوا مثل الذئب ولا مثل السمكة. اسمعوا كلام الحاضرين وافهموه تمام. اية. طيب. نخرج من

هذا. انتهيانا من زكاة عروض التجارة. تفضل احسن الله اليكم. قال شروط وجوب زكاة الركاز - 00:51:10

وجوب جفاة الركازي اي المدفون في الارض اربعة. كونه ذهبا او فضة وكونه نصابة وكونه من دفين جاهلية وكون وجوده في مواطن

او ملك احياء واجده. الركاز معناه في اللغة العربية - 00:51:40

الشيء الخفي. الشيء الخفي. ومنه قوله سبحانه وتعالى في في اخر سورة مرثيم هل تحس منهم من احد او تسمع لهم؟ نجزء اي صوتا

خفيا. هل تسمع لهم صوتا خفيا - 00:52:00

يا محمد هذا المقصود. فقال هنا شروط وجوب زكاة الركايس. شروط وجوب زكاة الركاز اي المدفون في الارض اربعة. كونه ذهبا او

فضة. واحد قال ولو غير مضربيين. يعني سواء ذهب وفضة مضروب. ما معنى مضروب؟ يعني على شكل قطع. نقدية - 00:52:20

غير دراهم او غير مضروب بان كان مثلا على شكل سبيكة تمام او مدقوق او على شكل قرابة ايا كان. قال سواء كانا مضربين او غير

مضربين. فلا زكاة في غيرهما - 00:52:50

ما لو وجد مثلا نحاس او مجوهرات كريستال او غير ذلك لا زكاة فيها قال وكونه نصابة. الشرط الثاني بسم الله الرحمن الرحيم. قال

نصابة اي وكون الركاز نصابة. ولو بضمها الى ما يملكه - 00:53:10

من جنسه انتبه معي. انتبه هذا امر مهم. نفترض انا عندي في البيت خمسة دنانير ووجدت ركازا قدره خمسة عشر دينارا. تمام؟

خمسة الدنانير اللي عندي في البيت تجibly زكاتها اولا او لا تجب اقل من نصاب. ثم وجدت ركازا قدره كم؟ خمسة عشر دينارا -

00:53:40

طيب نقول لكم يجب الان ان تخرج الزكاة. لماذا لان هذا النكاش وان كان بنفسه لا يبلغ النصاب لكنه يبلغ النصاب مع ما مع ما تملكه

انا هنا ولو بضمها الى ما يملكه من جنسه لكن من جنسه فلو وجد دنانير - 00:54:10

وعنه في البيت دراهم. لا يضر. لانه كما سيأتي التنبيه عليه ان شاء الله انه لا يضم جنس الى اخر في تكميل النصاب. فلا تظمن الفضة

الى الذهب في تكميل النساء. واضح - 00:54:40

كما لا يضم التمر الى العنبر في تكميل النصاب. فقال ولو بضمها الى ما يملكه من جنسه او ما يقوم به من عروض التجارة. ايش معنى

او ما يقوم به من عروض التجارة؟ انتبه معي. عنده تجارة - 00:55:00

عنه تجارة اشتراها بذهب بعشرة دنانير من الذهب. ووجد ركازا وجد ركازا قيمته وجد ركازا هو عبارة عن خمسة عشر دينار. اذا

عنه عشرة دنانير اشتري تجارة بكم؟ عشرة دنانير. ونكتب هذا في السبورة حتى يتضح لكم - 00:55:20

في واحد سفر في واحد سفر اشتري عروض تجارة. بكم؟ بعشرة دنانير تمام؟ طيب في واحد سفر في عشرة رجب وجد بكارا قدره

خمسة عشر دينارا. خمسة عشر دينارا. صار - 00:55:50

عنه نصاب او لا؟ صار عنده نصاب. نقول له اخرج الحكم الان. اخرج زكاة ال خمسة عشر دينارا الان خمسة عشر دينارا عادي الان

تخرج زكاتها. لان الركاز ليس له حول. تخرج زكاته فورا - 00:56:40

طيب هو والعشرة متى؟ والعشرة؟ حين يأتي حولها بان واضح بقيت جزئية. لاحظ معي انه بماذا اشتري عروض التجارة لاماذا اشتري

عروض التجارة؟ بنقد ما هو النقد هذا؟ دنانير صحي؟ لو انه اشتراها - 00:57:10

بغضة. ووجد ركازا قدره خمسة عشر دينارا. هل يكمل النصاب او لا يكمل لا يشمر الانسان. هل ذكر هذا؟ نعم ذكره. انظر ماذا قال. قال
ولو بضمه الى ما يملكه ايش؟ من هذا هو من جنسه. فلو كان من جنس اخر كف الظهر فلا يذم - 00:57:40

واضح؟ ولذلك نقول لكم لا يذم جنس الى اخر في تكميم النصاب. فلا يضم الذهب الى الفضة في تكميل النصاب. تمام لكن في الاوراق
النقدية ينظم بعضها الى بعض في تكميل النصاب - 00:58:10

فعنه ربي اندونيسية وعنه رنجة ماليزى وعنه دولار امريكي وعنده ريال يمني تعban. مريض ساكت. تمام. يضم بعض هذه الى
بعض تمام؟ لتكميل النصاب. ونص على هذا بعض الفقهاء المعاصرین منهم - 00:58:40

فضيلة الدكتور محمد الزحيلي في كتاب معتمد. وهذا وان كان قد يتوجه اليه بعض الاعتراضات. ايضاً مو اوراق النعم هي بعضها الى
بعض لكنه والله اعلم في ظني في ظني هذا من كيسى. تمام - 00:59:10

رب لان النظر في الاوراق النقدية ليس الى ذاتها. وان وانما الى ما تضمنته من قيمة فظم بعضها الى بعض يشبه ظم عروض التجارة
بعضها الى بعض في تكميل النصاب - 00:59:30

فانت عندما تقوم عروض التجارة عندك ثياب وعندك كتب وعندك سيارات تضم بعضها الى بعض في تكميل النصاب لان النظر ليس
بين الكتب والسيارات والثياب. وانما النظر الى قيمة هذه العروض. واضح ولا؟ اذا هذه - 00:59:50

الاموال التي هي ربي دولار ريال رنجي يضم بعضها الى بعض التكميل النسخ. طيب قال هنا كونه ذهب او فضة وكونه نصابا. وكونه
من دفين الجاهلية. ما المقصود بقول دفين الجاهلية؟ قال وهم - 01:00:10

من قبل بعنته صلى الله عليه وآله وسلم. سموا بذلك لكثرة جهالاتهم ويكتفى بعلامة تدل عليه اي تدل على انه من الجاهلية ام
الاسلام؟ من ضرب وغيره يضرب عليه اسم ملك من الملوك. فتعرف انه من ملوك الجاهلية. او من ملوك المسلمين. مثلا - 01:00:40
قال وغيره باسم الله. ثم قال وكون وجوده في ما معنى مواد؟ الارض التي لا يملكها احد. ما ليس عامرا من الارض يسمى موادر قال
خراب وقلاع وقبور جاهلية. هذا يسمى موادر. قال او - 01:01:10

في ملك احياء اي في ارض الموات لكنه قام باحيائها. فاذا وجدتها اي اذا وجد النكس في موات او وجد الرکاز في ملك احياء وجبت
الزكاة. مرة اخرى اذا وجد الرکاز في موطن - 01:01:40

او وجد الرکاز في ملك احياء وجبت الزكاة. تمام؟ قال او في ملك احياء واجده. قال في التعليق او في ملك احياء اي من المواد. اما
دفين من عاصر الاسلام. انتبه هذه مسألة تحتاجونها في بلادكم - 01:02:00

لان في بلادكم هنالك دول عاصرت الاسلام. واضح؟ لكن لم تصل اليها الدعوة قال او وصلتها الدعوة وتأخر اسلامها. تمام؟ قال اما
دفين من من عاصر الاسلام وبلغته الدعوة ففيه. تمام؟ واما ما وجده واما ما وجده - 01:02:20
على الارض او بدارنا اي بدار المسلمين. او في مسجد او كان اسلامياً كان كان عليه قرآن او اسم ملوك من
ملوك الاسلام او شك في كونه - 01:02:50

اسلامياً فلقطة. اي في هذه الحالات كلها حكمه لقطة. سياتي معنى درس النقطة. واما ما وجد في دار الحرب في ملك حربي فغنية.
ما لم يدخل بامانهم اي فاذا كان مستأمنا دخل بالامان فيجب رده. واما ما وجد بدارنا في - 01:03:10

في شخص فله. اي فلذلك شخص كأن يكون انسان مثلاً ترك بيته لسنوات ورحل فوجد في بيته شيء من هذا فهذا له قال فيحفظ له
فان ايس منه او انس منه يعني لا نdry يعود او لا يعود حي او مات لا نعرف مكانه قال فهو ليبيت ما لي - 01:03:40
كسائر الاموال الضائعة. فهمنا؟ هذا تفصيلات يمكن ان تحتاجوا اليه. قال هنا شرط وجوب زكاة الرکاز اربعة الاول كونه ذهبا وفضة.
الثاني كونه نصابا. الثالث كونه من دفين الجاهلية الرابع كون وجوده في موطن او ملك احياء واجده. هل ذكر الحوض؟ لم يذكر
الحوض - 01:04:10

لم يذكر الحوض. تفضل. احسن الله اليكم قال شروط وجوب زكاة المعدن. شروط وجوب زكاة المعدن وهو ما يستخرج من مكان خلقه
الله تعالى فيه اثنان كونه ذهبا او فضة وكونه نصابا. احسنتم. قال رحمه الله تعالى - 01:04:40

شروط وجوب زكاة المعدن. شروط وجوب زكاة المعدن وهو ما هو المعدن؟ المعدن يطلق على معنيين المعنى الاول يطلق على المكان الذي خلق الله فيه الذهب والفضة المكانة. يعني نفترض هذا المكان موجود فيه - 01:05:10

هذا المكان يسمى معدن. تقول سأذهب الى المعدن اي الى المكان. ها؟ والمعنى الثاني على الذهب والفضة الذي يستخرج فتقول استخرجت معدنا. واضح؟ اي استخرجت ذهبا من ذلك المكان فعندما نقول لك تجب الزكاة في المعدن ما المقصود؟ المستخرجة المكان؟ المستخرج. وهذا هو - 01:05:30

هو الذي يعتني به الفقهاء. قال شروط وجوب زكاة المعدن. شروط وجوب زكاة المعدن وهو ما يستخرج من مكان خلقه الله تعالى فيه تمام ويسمى المكان معدنا ايضا اثنان كونه ذهبا او فضة. تمام. وكونه نصابة. قال كونه ذهبا او فضة - 01:06:00

فلا تجب في نحو عقيق تعرفون العقيق؟ الذي يكون في الخاتم. ها؟ عرفتم. موجود كثير في بلادنا في لفتكلم. نعم. في في حجر يكون احمر ازرق هكذا نعم موجود كثير في بلادنا. قال فلا تجب في نحو عقيق او بلوور. يشبه الكريستال - 01:06:30

ها عرفتم؟ يقول لونه مثل الزجاج لكنه انواع فاخرة. او حديد او لؤلؤ لا تجب الزكاة في هذا هذا الشرط الاول. الشرط الثاني قالوا وكونه نصابة. اي كونه نصابة ولو بضمته الى ما في ملكه من جنسه. نفس الكلام السابق. ولو بضمته الى ما في ملكه - 01:07:00

من جنسه فهمنا يا مشايخ؟ هل تجب هل يجب الحول؟ لا يجب الحول. ولذلك نقول الاموال الزكوية منها ما يجب اخراج الزكاة فيها عند استخراجها وهما اثنان يجب ان تخرج الزكاة متى؟ عند استخراجها وهما اثنان المعدن والركاس - 01:07:30

واضح ولا؟ والنوع الثاني ما يجب اخراج الزكاة عند او ما تجب الزكاة فيه هكذا ما يجب الزكاة فيه عند بدو الصلاح. اي اذا بدا الصلاة وجبت الزكاة. وهذا في الزروع والثمار - 01:08:00

تمام؟ والثالث ما تجب الزكاة فيه عند حولان الحوض. وهذا في الذهب والفضة وبهيمة الانعام وعروض التجارة. والرابع ما تجب الزكاة فيه بغروب الشمس اخر يوم من رمضان وهذه الزكاة البدن. اذا كم صارت الانواع؟ اربع انواع. تمام؟ النوع الاول - 01:08:20
ما سبب وجوب الزكاة هو الاستخراج. والنوع الثاني ما سبب وجوب الزكاة؟ هو بدو الصلاح والزهو في الثمر. تمام؟ وشرطه الحب اذ يشتد. وشرطه ايش ايش قال في الزبد؟ حب وزهو في الثمار يبيدو. لكن قال قبلها في في - 01:08:50

وشرطه النصاب اذ يشتد حب وزهو في الثمار يبيدو. هكذا. نعم. والثالث ما لابد فيه من حولان الحوض والرابع ما تجب الزكاة بغروب الشمس اخر يوم من رمضان وهو زكاة البدن. ثم قال مقادير - 01:09:20

تفضل. هذا هذا درس مهم. تفضل. احسن الله اليكم. قال مقادير زكوات الاموال. مقدار زكاة الابل شاة في خمس منها وهي اول نصابها وشatan في عشر وثلاث شياه في خمس عشرة واربع شياه واربع شياه في عشرين وبننت - 01:09:40

بمخاض في خمس وعشرين. ضمنت لبون في ست وثلاثين. وحصة في ست واربعين. وجذعة في احدى وستين وبننت لبون في ست وسبعين وحقتان في احدى وتسعين وثلاث بنات لبون في مائة - 01:10:10

واحدى وعشرين ثم بنت ربون في كل اربعين وحصة في كل خمسين. نعم احسنتم قال هنا مقادير زكاة الاموال. مقدار زكاة الابل شاة. المراد بها جذعة او جذع ضأن له سنة. عندما يقولون شاة المراد بالشاة - 01:10:30

ما تجزئ في الاضحية. سنا وصفة. قال جذعة او جذع ضأن له سنة او اجدع اي اسقط مقدم اسنانه قبلها اي قبل السلام. او ثنية معز. او ثنية له سنتان. وشرطها ان تكون من غنم البلد او مثلها او اعلى منها. وان تكون - 01:11:10

صحيبة وان كانت الابل مريضة او معيبة. يعني حتى لو كانت الابل التي هي المال الزكوي مريضة فالشاة التي تخرج يشترط ان تكون صحيبة. قال مقدار زكاة الابل شاة في خمس منها وهي اول نصابها اي فلو كان يملك اربعا من الابل فلا زكاة عليه. وشatan - 01:11:40

في عشر وثلاث شياه في خمس عشرة. واربع شياه في عشرين. وبننت مخاض قال وهي ما تمت لها سنة. سميت بذلك لأن ام لانه ان اي حان لامها ان تصير من المخاض اي الحوامل. وتجزئ ايضا في اقل - 01:12:10

من خمس وعشرين اي لو كان الانسان مثلا معه ثلاثة وعشرين من الابل فالواجب عليه اربع شياه فلو اخرج بنت ما خاف بدلا من الأربع

شياه اجزاءً واضح؟ قال وان كانت قيمتها - 01:12:40

اقل من قيمة الشاه. واضح؟ ثم قال وبنت لبون وهي كما تم لها سنتان سمي سميت بذلك. لأن امها ان لها ان تبع ثانيا وتصير ذات لبون في ست وثلاثين وحصة في ست واربعين. والحقيقة ما تم لها ثلاثة سنين - 01:13:00

سميت بذلك لأنها ان لها ان تترك ويطرقها الفحم. وجذعة في احدى وستين وهي ما تم لها اربع سنين سميت بذلك لأنها اجده مقدم اسنانها قال وبنتا لبون في ست وسبعين وحصة في احدى وستين وثلاث بنات لبون في - 01:13:30

في مائة واحدى وعشرين ثم بنت لبون في كل اربعين وحصة في كل خمسين. واضح وما بين النصاب عفوا كما قال لك يسمى او قاص جمع وقص. وعلى هذا ففي مئة وخمسين كم؟ في مئة وخمسين كم؟ ها - 01:14:00

في مئة وخمسين كم؟ ثلاثة ثلاث بنات لبون. اظنه غير صحيح بل اجزم انه غير صحيح. كم؟ ثلاثة حفاف. مائة وخمسون خمسون وخمسون وخمسون في كل خمسين حقة صحيحة؟ ثلاثة حفاف. طيب في مائة وثمانين كم - 01:14:30

حقتان وبنتا لبون. احسنتم. قال ومقدار زكاة البقر قرأتها اقرأ البقر والغنم. والباقي اتركه الى بعد الاستراحة. احسن الله اليكم. قال ومقدار زكاة البقر تبع او طبيعة في ثلاثة منها وهي اول نصابها ومسنة في اربعين وتبيعان في ستين - 01:15:00

ثم طبيب في كل ثلاثة ومسنة في كل اربعين. ومقدار الغنم شاة في اربعين منها وهي اول وبها وشاطاني في مائة واحدى وعشرين وثلاث شياه في مئتين واحدة. وثلاث شياه في - 01:15:30

وواحدة واربع شياه في اربع مائة ثم شاة في كل مئة. قال رحمة الله ومقدار البقر تبع قال وهو ما تم له سنة. سمى بذلك لأنه يتبع امه قال او تبيعة في ثلاثة منها. فما قبل الثلاثين لا تجب فيه الزكاة. ولذلك قال وهي اول نصابها - 01:15:50

ومسنة في اربعين وتبيعان في ستين. ثم تبع في كل ثلاثة. ومسنة في كل اربعين عليهم. في تسعين بقرة كم؟ ها؟ ثلاثة ثلاثة اتبعة ثلاثة اتبعة. قالوا مقدار زكاة الغنم شاة في اربعين منها. وهي - 01:16:20

اول نصابها فلو كان يملك تسعة وثلاثين لا تجب الزكاة. وشاتان في مائة واحدى وعشرين. وفي مائة شاة واحدة. وثلاث شياه في مئتين واحدة. واربع شياه في اربع مائة ثم في كل ثم شاة في كل مئة. باسم الله. واضح؟ ثم شاة في كل مئة. نعم - 01:16:50

خلاص هذا الباقي نتركه الى بعد الاستراحة. لأن بعضه بعضه طويل. يحتاج الى سبورة. تمام؟ يعني بعضه يحتاج الى عشر ربع ساعة. نكتفي بهذا والله اعلم وصلي الله وسلم وبارك على سيدنا محمد - 01:17:20

وعلى الله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 01:17:50